دور المخطط الدائم لحفظ القطاعات واستصلاحها في إعادة تأهيل الطابع التراثي للمجموعات الحضرية والريفية

The Permanent Sector Conservation and Rehabilitation Scheme's role in rehabilitating the heritage of urban and rural groups

نور الهدى زغبيب/أستاذ محاضر (أ)
جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي-الجزائر
Zeghbib.nour@univ-oeb.dz

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2023/12/31	2023/04/05	2023/04/20

الملخص:

تهدف هذه الورقة العلمية إلى ابراز أهمية المخطط الدائم للحفظ والاستصلاح في إعادة تأهيل القطاع المحفوظ، والإبقاء على طابعه التراثي كأمانة تركتها الحضارات الغابرة للجيل الحاضر والمستقبلي، وهو ما يُكرس مقومات الهوية الوطنية، ويجعلها أكثر مقاومة لخطر الزوال والاندثار.

سنبحث في ثنايا هذه المداخلة عن مفهوم إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية، كمحور أول، ثم التعريج إلى الانشاء القانوني للمجموعات الحضرية والريفية كحماية نهائية للمجموعات الحضرية والريفية من خلال نظام القطاعات المحفوظة، وتزويدها بالمخطط الدائم للحفظ والاستصلاح، وهذا ما سنتناوله في المحور الثاني.

لنخلص إلى نتيجة هامة، وعي المشرع الجزائري بضرورة حماية العقار الثقافي جُسدت بشكل فعلي بتبنيه لاستراتيجية المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، رغم ما يشوب هذه الآلية من نقائص تحتاج لإعادة التقييم، وهذا ما سنحاول إجلاءه في هذه المداخلة.

الكلمات المفتاحية: إعادة التأهيل-المخطط الدائم للحفظ والاستصلاح-المجموعات الحضارية والريفية-القطاعات المحفوظة-العقار الثقافي.

Abstract:

This scientific paper aims to highlight the importance of the permanent plan for conservation and reclamation in rehabilitating the preserved sector, and maintaining its heritage character as a trust left by ancient civilizations for the present and future generation, which reinforces the components of national identity, and makes it more resistant to the danger of demise and extinction.

We will discuss in this intervention the concept of rehabilitating urban and rural groups, as a first axis, and then refer to the legal establishment of urban and rural groups as a final protection for urban and rural groups through the system of preserved sectors, and providing them with a permanent scheme for conservation and reclamation, and this is what we will address in the second axis.

To come to an important conclusion, the Algerian legislator's awareness of the need to protect cultural property was effectively embodied by his adoption of the strategy of the permanent plan to preserve and reclaim the preserved sectors, despite the shortcomings of this mechanism that need to be re-evaluated, and this is what we will try to clarify in this intervention.

key words :

Rehabilitation -Permanent plan for conservation and restoration Cultural and rural collections - preserved sectors - cultural property.

مقدمة

أولى المشرع أهمية لضرورة صون المجموعات الحضرية والريفية كنوع من الممتلكات الثقافية العقارية، مثل القصبات والمدن والقصور والقرى والمجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها والتي تكتسي بتجانسها ووحدتها المعمارية والجمالية أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرز حمايتها وإصلاحها وإعادة تأهيلها وتثمينها.

أولا: أهمية الدراسة

تتجلى أهمية الموضوع في ابراز الدور الذي تلعبه الية المخطط الدائم لاستحداث واستصلاح القطاعات المحفوظة في ضمان إعادة تأهيله، وبالتالي الحفاظ على طابعه التراثي المميز، وهو ما تناوله القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، مع تفعيل هذه الحماية النهائية بجملة من المراسيم التنظيمية التي توضح مراحل اعداد وتسيير هذا المخطط بشكل يحقق إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية لتفعيل وظيفتها الأصلية، وهو ما يستقطب السياح ويساعد على انعاش الاقتصاد الوطني، لان التراث الثقافي خير تركة ورثناها عن الأجيال الغابرة ومن واجبنا صونها وترقيتها بطابعها الأصلي لتبقى ذاكرة حية شاهدة على ما أحرزته هذه الحضارات من إنجازات وتطور، ونقل تجاربهم بأمانة للأجيال المستقبلية.

ثانيا: إشكالية الدراسة

وفي ثنايا هذه الورقة العلمية سنحاول البحث في مدى فاعلية ونجاعة الدور الذي يلعبه المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة في تأهيل المجموعات الحضرية والريفية؟

يتفرع عن هذه الإشكالية جملة من الأسئلة الفرعية لعل من أبرزها:

-ما هو القطاع المحفوظ؟

-فيما تكمن الأهداف المتوخاة من إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية؟

-ما هي مراحل انشاء القطاع المحفوظ وخطوات اعداد المخطط الدائم لاستحداث واستصلاح القطاع المجموعات الحضرية والريفية؟

ثالثا: المنهج المستخدم

للإجابة على إشكالية الدراسة اعتمدت على المنهج الوصفي في عرض الإجراءات المتبعة لإعداد المخطط الدائم لحفظ القطاعات المحفوظة، مع ضبط مفهوم جملة من

المصطلحات التي تخدم الموضوع، علاوة على الاستعانة بالمنهج التحليلي على اعتبار أنه المنهج الأنسب لتقرير الحقائق ومناقشة المنحى القانوني الذي اعتمده المشرع الجزائري في إعادة تأهيل القطاع المحفوظ المتعلقة بالدراسة؛ وبالتالي استيعاب عناصر الموضوع وتحليل أبعاده.

رابعا: تقسيم الدراسة

وذلك من خلال تقسيم موضوع الدراسة إلى محورين أساسيين، حيث يتناول المحور الأول مفهوم إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية، ثم التعريج إلى الانشاء القانوني للمجموعات الحضرية والريفية كحماية نهائية للمجموعات الحضرية والريفية من خلال نظام القطاعات المحفوظة، وتزويدها بالمخطط الدائم للحفظ والاستصلاح، وهذا ما سنتناوله في المحور الثاني.

المبحث الأول: مفهوم إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية

المطلب الأول: تعريف إعادة التأهيل

أشار بعض الباحثين إلى أن مفهوم إعادة الاستخدام(Reuse) يعني إعادة توظيف المبنى بوظيفته الأصلية تماما، والتي أنشئ من أجلها دون تعديل أو تغيير في مبانيه[1]، مع القيام بعمليات التأهيل اللازمة كما هو الحال في غالبية المباني الدينية والإسلامية والمسيحية التي تم ترميمها في مصر[2]، لأن إعادة استخدام المبنى في وظيفته الأصلية يناسب وضعه وهندسته وإمكاناته دون الحاجة لإجراء تعديل وتبديل قد يُسئ

[1] -أحمد أسامر زكرياء، **المعايير الفنية لإعادة توظيف المباني كمتاحف تبعا لمفهوم القيمة**، رسالة دكنوراه، قسم العمارة، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، 2005، ص32.

[2] -عثمان سارة أحمد محمد، **تجارب إعادة استخدام المباني ذات القيمة في جمهورية مصر العربية(توثسق وتحليل)**، رسالة ماجستير، قسم الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، يونيو 2008، ص34.

لأصالته ومكانته التاريخية[1].

إعادة تأهيل الممتلك الثقافي العقاري عموما هو التدخل من أجل توظيف المبنى الأثري لنفس الغرض الذي أنشأ لأجله، أو توظيفه في أغراض أخرى دون تغيير في التخطيط الأصلي للمبنى، ويخضع اختيار المبنى لإعادة توظيفه إلى موازنة دقيقة تهدف إلى تحقيق أعلى مردود فني وتاريخي وحسي معماري واقتصادي للمجتمع، وعملية الموازنة تعتمد على مجموعة من العناصر يحددها القائمون على الدراسات التصميمية والإنشائية[2].

تضمن عملية إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية تدعيم البنية الأساسية بالمدن التاريخية بشبكات المرافق العامة، كالخدمات المجتمعية الدينية والتعليمية والصحية، وغيرها[3].

إعادة استخدام البناء تكون بعد إتمام عمليات الحفاظ بما يتناسب مع طبيعة المعمار وحسب الحاجة، وقد يشمل إحداث تغييرات غير جوهرية في المكونات الحقيقة للمبنى بهدف الحفاظ عليه والاستفادة من إعادة استخدامه دون التغيير في هويته التاريخية[4].

---

[1] -أمل عبد الوارث محمد، الحفاظ على المباني التاريخية وسبل توظيفها في المدينة المصرية(أمثلة من مدينة القاهرة)، رسالة ماجستير، قسم الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة أسيوط، 2006، ص80.

[2] -عبد الحميد الكفافي، **إعادة تأهيل المباني الأثرية وتطبيقها في أغراض ملائمة**، موقع سيفجردز للتاريخ والآثار، 30 يونيو 2014، اخر تحديث 14 ديسمبر 2020، الساعة 12:1
https://www.civgrds.com/archaeology/506/إعادة-تأهيل-المباني-الأثرية/

[3] -محمد عماد نور الدين وهشام بن علي مرتضي، أهمية توثيق معالم التراث المعماري في جزر فرسان وآلية الحفاظ عليه، مجلة أبحاث وتراث، ص25.

[4] -محمد محمود عبد الله يوسف، "**برامج الاستثمار في التراث العمراني ووسائل التمويل بالاستناد لتجارب عربية ودولية**"، النشرة العلمية لبحوث العمران، كلية التخطيط الإقليمي والعمراني، جامعة القاهرة، العدد الثاني عشر، ابريل، 2014، ص03.

المطلب الثاني: تحديد مدلول المجموعات الحضرية والريفية

تزخر الجزائر بهذا النوع من الآثار في جميع ربوعها؛ كقصبات الجزائر[1] ودلس وعمائر وادي ميزاب والقصور الصحراوية بالعرق الغربي الكبير(منطقتي بشار وأدرار)، وهو مصطلح قانوني يهدف أساسا إلى توفير الحماية الفضلى لها النسيج الثقافي المتنوع الذي لا يزال ينبض بالحياة[2].

عددت المادة 41 من القانون 98-04 أنواع المجموعات الحضرية والريفية على سبيل المثال دون تعريفها تعريفا واضحا ودقيقا على أنها: "... مثل: القصبات والمدن والقصور والقرى والمجمعات السكنية التقليدية المتميزة، والتي تتشابه في شكلها، أو نوعية بنائها، وبغلبة المنطقة السكنية فيها، والتي تكتسي بتجانسها ووحدتها المعمارية والجمالية، أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرر حمايتها وإصلاحها وإعادة تأهيلها وتثمينها"[3].

---

[1] -رغم صدور المرسوم التنفيذي رقم 05-173 المتضمن انشاء القطاع المحفوظ لقصبة الجزائر وتعيين حدوده، ورغم أنها مصنفة كتراث عالمي للإنسانية منذ 1992، إلا أن المدينة لا تزال تعاني، ووضعها يتقهقر عاما بعد عام، فقد تم إحصاء 1750 دارا بمدينة القصبة في ثمانينات القرن الماضي يقطنها أكثر من مائة ألف شخص، لكن ذلك العدد تهاوى ليصبح حسب تقديرات سنة 2001 عدد الدور أقل من 1000 دار لا تزال مشيدة، حوالي الثلثين منها غير قابلة للسكن أو مهددة بالانهيار في أي لحظة. لمزيد من الاستضاح أنظر: المرسوم التنفيذي رقم 05-173، المؤرخ في 9 ماي 2005، المتضمن إنشاء القطاع المحفوظ لقصبة الجزائر وتعيين حدوده، الجريدة الرسمية عدد 34، الصادرة بتاريخ 11 ماي 2005.

[2] -لعريبي مجاهد، بويحياوي عز الدين، "**أثر التوسع العمراني على المواقع الأثرية من خلال محاضر الضبطية القضائية**"، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، المجلد الرابع، العدد الثاني، سبتمبر 2021، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، ص762.

[3] -المادة 41 من القانون 98-04 المؤرخ في 15 يونيو 2003 **المتعلق بحماية التراث الثقافي**، ج.ر العدد 44، السنة 35، الصادرة بتاريخ 17 يونيو سنة 2003، ا

وهناك من التشريعات المقارنة، التي استعملت مصطلح "المجموعات التاريخية والتقليدية" بدلا عن "المجموعات الحضرية والريفية"، حيث عرفها المشرع المغربي في القانون على أنها: "تتكون من الممتلكات العقارية المبنية أو غير المبنية، المعزولة أو المجتمعة مثل المدن العتيقة والقرى والقصور والقصبات الحضرية والريفية، وغيرها، والتي تكتسي أهمية بحكم طابعها المعماري أو حمولتها التاريخية أو تفردها أو انسجامها أو اندماجها مع محيطها.

يشمل مفهوم "المجموعة" بالمعنى الواسع ما يلي:

-المدن المندثرة، التي هي شواهد أثرية ظاهرة تؤرخ لفترة زمنية؛

-المدن التاريخية الحية؛

-المدن الجديدة التي تتميز بسمات تاريخية، معمارية وفنية".[1]

المطلب الثالث: أهداف إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية

من بين أهم الأهداف التي تتوخاها عملية إعادة التأهيل للمجموعات الحضرية والريفية نذكر:

-أهداف تاريخية: وذلك من أجل عدم فقدان الذاكرة التاريخية كلية، وتفادي زوال مختلف الشواهد التاريخية المبنية، بما تحتويه من أشكال وفنون بنائية وتطبيقية للأصالة والقيمة التاريخية لمختلف مواقع التراث الأثري المبني.

كما يعمل الفنيون الأثريون إلى إعادة المبنى إلى أصله قدر المستطاع، بعد القيام بمختلف الإجراءات التوثيقية التاريخية، وجمع كل المخططات والرسوم البيانية والتوضيحية لوضع تصور عن البناء القديم، وعن الحالة التي يجب أن يكون عليها لإبقائه كشاهد تاريخي حي يحكي عن تفاصيل حقبة زمنية قد خلت.

[1] -وزارة الثقافة، المملكة المغربية، مذكرة تقديم مشروع قانون يتعلق بحماية التراث الثقافي والمحافظة عليه وتثمينه،

http://www.sgg.gov.ma/portals/0/AvantProjet/47/Avp_Loi_52.13_Ar.pdf

-**أهداف معمارية:** في حالة فقدان المباني التاريخية الشكل العام لتخطيطها وجب اتخاذ إجراءات كفيلة بإعادتها إلى حالتها الأصلية بنسبة معينة، وبالتالي المحافظة على النسيج العمراني والطابع العام للمباني المحيطة، والحد من التشوه البيئي الذي يعد نوعا من التلوث البصري، والصورة البصرية هنا تحتاج إلى ملء الفراغات المنهارة الخارجية منها والداخلية وشكل وطبيعة المبنى الأثري، بهدف الحفاظ على مواد وتقنيات البناء التقليدية، وكذا مختلف الفنون الزخرفية المستعملة، وضمان استمرارها إلى أطول مدة زمنية ممكنة--**أهداف اقتصادية:** يعد الاستثمار في مراكز المدن التاريخية، واستغلال عديد العمائر الأثرية، عاملا مهما في جلب السياحة الأثرية التي تعد رافدا من روافد الاقتصاد المستدام.

مع الإشارة إلى أن إعادة استخدام المبنى القائم أوفر من الهدم وإعادة البناء، ويمكن استغلاله في الجانب السياحي، من خلال إعادة استخدام المباني الموجودة بالمجموعة الحضرية أو الريفية كمتاحف مثلا[1].

تساعد الجهود المبذولة لإعادة تأهيل الأحياء القديمة بمدن الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على الحفاظ على الهوية الثقافية لتلك الأحياء لكنها تعزز أيضا من عائدات السياحة، هذا هو ما خلص إليه تقرير للبنك الدولي عن إعادة تأهيل الأحياء القديمة التاريخية التي تعود إلى العصور الوسطى.

كما يشير هذا التقرير إلى أن الحفاظ على أصول التراث الثقافي ساعد على "تعزيز الاقتصاد الوطني والمحلي، وتوفير حوافز لخلق فرص العمل، وتحسين البيئة الحضرية ونوعية الأماكن العامة.

---

[1] -عبد الكريم خبزاوي، **"حماية التراث المبني بالجزائر من خلال قراءة أثرية في المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة"**، مجلة أفاق فكرية، جامعة جيلالي لياس، سيدي بلعباس، الجزائر، العدد الخامس، خريف 2016، ص260.

إن مواقع التراث الثقافي التي أعيد إحياؤها يمكن أن تزيد من قيمة العقارات وحصيلة الضرائب ومن ثم مساعدة هذه المجتمعات على تمويل الخدمات العامة[1].

-**أهداف اجتماعية:** من أجل وضع روابط اجتماعية فيما بين مختلف شرائح المجتمع، وغرس ثقافة الانتماء إلى المدن التراثية، يتم الاستفادة من مختلف الأطر المستخدمة بداخل تلك المراكز التاريخية؛ كتوزيع مختلف المرافق الاجتماعية كالمحلات ودور السكن والحمامات والمراكز الدينية، التي تعد من بين النماذج الحقيقية التي تضبط حياة الانسان وعلاقته المجتمع، واستغلال تلك المخلفات **الحضارية في خلق ثقافة خاصة يمكن تسويقها لدى جيل اليوم وجيل الغد، بهدف صقل الروابط الاجتماعية**[2].

المبحث الثاني: الانشاء القانوني للمجموعات الحضرية والريفية

ويتم إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظ حسب الشروط المحددة ضمن المرسوم التنفيذي رقم 03-324 المؤرخ في 5أكتوبر 2003

المطلب الأول: الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة لحماية المجموعة الحضرية والريفية

الفرع الأول: تعريف القطاعات المحفوظة

عرف المشرع الجزائري "القطاعات المحفوظة" من خلال أنواعها المادة 41 من القانون 98-04 بأنها: (تشمل المجموعات العقارية الحضرية أو الريفية مثل القصبات والمدن والقصور والقرى والمجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها

[1] -البنك الدولي، إعادة تأهيل الأحياء القديمة قد يحقق مكاسب اقتصادية وثقافية، تاريخ النشر 2010/07/27 تم تصفح الرابط بتاريخ 2022/01/04 على الساعة 22:03:

https://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2010/07/27/rehabilitating-medinas-can-lead-economic-cultural-gain

[2] - عبد الكريم خبزاوي، **"آليات مقترحة لحفظ وتسيير التراث الأثري بالجزائر"**، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، العدد التاسع، قسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ص485.

والتي تكتسي بتجانسها ووحدتها المعمارية والجمالية أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرز حمايتها وإصلاحها وإعادة تأهيلها وتثمينها).

الفرع الثاني: كيفية إنشاء القطاعات المحفوظة

تناولت المادة 42 من القانون 98-04 كيفية إنشاء القطاعات المحفوظة وتعيين حدودها بموجب مرسوم يُتخذ بناء على تقرير مشترك بين الوزراء المكلفين بالثقافة والداخلية والجماعات المحلية والبيئة والتعمير والهندسة المعمارية، وذلك بعد استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية.

ويمكن أن تقترحها الجماعات المحلية أو الحركة الجمعوية على الوزير المكلف بالثقافة.

كما تمّ تزويد القطاعات المحفوظة بـ**"مخطط دائم للحماية والاستصلاح"**[1] وفقا لنص المادة 43 من القانون 98-04، علاوة على ما جاء به المرسوم التنفيذي رقم 03-324 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 2003، والذي يتضمن كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، وتكفي **للموافقة** عليه، طبقا لنص المادة 44 من القانون رقم 98-04، الحصول على:

-مرسوم تنفيذي يتخذ بقرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالثقافة، والداخلية والجماعات المحلية والبيئة، والتعمير والهندسة المعمارية بالنسبة إلى القطاعات المحفوظة التي **يفوق** عدد سكانها خمسين ألف (50000) نسمة.

-قرار وزاري مشترك بين الوزراء المكلفين بالثقافة، والداخلية والجماعات المحلية والبيئة، والتعمير والهندسة المعمارية بالنسبة إلى القطاعات المحفوظة التي **يقل** عدد سكانها خمسين ألف (50000) نسمة.

[1] -المخطط الدائم للحماية والاستصلاح يحل محل مخطط شغل الأراضي.

مثال: تحتوي الجزائر على سبعة(07) مواقع مصنفة من طرف اليونسكو **كتراث عالمي**، وأكثر من (430) موقعا ومعلما أثريا مصنفا **كتراث وطني** محمي، وتضم ولاية قسنطينة تحديدا (20) ممتلكا ثقافيا مصنفا ضمن التراث الثقافي المحمي وطني، منها (16) ممتلكا ثقافيا عقاريا.

المطلب الثاني: مراحل إعداد مشروع المخطط الدائم للحماية والاستصلاح

يمر إعداد مشروع المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة بمراحل علمية وتقنية وإدارية هامة، نوجزها فيما يأتي:

الفرع الأول: مرحلة طلب رأي الجهات المختصة

أولا: رأي مكتب الدراسات

توكل مهمة إعداد المخطط إلى مكتب دراسات أو مهندس معماري مؤهل قانونا، ومختص في مجال حفظ المعالم والمواقع المحمية واستصلاحها[1]، طبقا للتنظيم الخاص بالأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية والعقارية.

ويقصد بالأعمال الفنية كل وظيفة شاملة تغطي مهام تصميم ومساعدة ودراسة ومتابعة ومراقبة انجاز الأشغال المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المقترحة للتصنيف أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي، وكذا جميع عمليات الترميم(من اصلاح، تعديل، تهيئة، إعادة التهيئة، ودعم)، وتحدد هذه المهام وفق المراحل الثلاثة التالية:

أ-مرحلة الدراسة: وتتضمن هذه المرحلة عملية تشخيص حالة التراث المعماري داخل القطاع المحفوظ، وهي تشمل جميع مرافق المدينة العتيقة من مباني ومرافق عمومية، وشبكة الطرقات؛ علاوة على شبكة التزود بالمياه وحالة الصرف الصحي بالمدينة، ومجموعة التدابير الاستعجالية. والدراسة التاريخية للموقع، والطبيعة القانونية

[1] -أنظر المواد: 7،8، 9 من المرسوم التنفيذي رقم 03-322 المؤرخ في 5 أكتوبر 2003، **المتضمن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية**، ج.ر، عدد60، الصادرة بتاريخ 8 أكتوبر 2003، ص12.

للممتلكات العقارية التي تندرج ضمن نسيجها الحضري، وكذا مختلف الأنشطة الاقتصادية التي تمارس داخلها[1].

2-**مرحلة المتابعة:** وتتم بمتابعة ومراقبة الأشغال في القطاع المحفوظ.

3-**مرحلة النشر**: تحضير التقرير العلمي ونشره.

تتمثل هذه المراحل أهم خطوات المخطط الدائم، لأن القيام بها يتطلب خبرة علمية عالية المستوى، إذ يتم خلالها:

*تحديد الأضرار وأنواعها، وضبط درجة خطورتها.

*تحديد وسائل وطرق التدخل، خاصة إذا ما كانت الممتلكات الثقافية المعمارية منها في حالة مزرية، مع إيلاء الأولوية لتلك المهددة بالسقوط.

إن التشخيص يوضح حالة حفظ المعالم أو المباني الأثرية، وأهم الأخطار التي تهددها، مثل: قنوات الصرف الصحي والطرق الموجودة بمحاذاتها، ومعرفة أهم عوامل التلف البيولوجية والميكانيكية، بهدف إعطاء مشروع الترميم الصيغة العلمية الأكاديمية.

كان هذا عرض لأهم المهام الميدانية الخاصة بالأعمال الفنية. التي تحدد وفق عقد موحد لكل المهام، طبقا لدفتر الشروط النموذجي، الذي يحدد محتواه بقرار مشترك لوزارتي الثقافة والهندسة المعمارية.

[1] -دحماني صبرينة وبورقبة سامية، **"تجربة حفظ التراث المعماري: المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاع المحفوظ لمدينة تلمسان العتيقة أنموذجا"** مجلة آفاق فكرية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة جيلالي لياس، سيدي بلعباس، المجلد التاسع، العدد الثالث، ديسمبر2021، ص216.

ثانيا: الجهات الأخرى المشاركة في اعداد مشروع المخطط الدائم

تنشر مداولة المخطط الدائم لمدة شهر بمقر البلدية أو البلديات المعنية، وفور التصديق عليها من طرف المجلس الشعبي الولائي، في حين يرسل الوالي نسخة عنها إلى الوزير المكلف بالثقافية،

بعد انقضاء تلك المهملة يتشاور مدير الثقافة للولاية-تحت سلط الوالي- مع رئيس المجلس الشعبي البلدي، حول عملية اسناد المخطط الدائم إلى مكتب الدراسات أو المهندس المعماري؛ كما يطلع رؤوساء غرف التجارة والحرف والصناعة التقليدية والفلاحة ورؤوساء المنظمات المهنية، علاوة على الجمعيات التي ينص قانونها الأساسي على السعي لحماية الممتلكات الثقافية وترقيتها، على ما تم وضعه من إجراءات خلال المداولة المتعلقة بإعداد المخطط الدائم.

حيث يمنحون مهلة (15) يوم من تاريخ استلام المراسلة لإبداء رغبتهم في المشاركة بصفة استشارة في اعداد مشروع المخطط، بعد انقضاء تلك المهلة يحدد الوالي بقرار مع مدير الثقافة قائمة الأشخاص المعنويين الذين طلبوا استشارتهم بشأن إعداد المخطط الدائم، ويعلق هذا القرار في مقر البلدية المعنية، كما يجب أن تستشار كل الإدارات العمومية التابعة للدولة، إضافة إلى الهيئات والمصالح العمومية المكلفة بتوزيع الطاقة والماء، والتطهير والنقل، المكلفة بحماية الممتلكات الثقافية وتثمينها.

تختم الإجراءات باجتماع يضم مدير الثقافة للولاية، ورئيس المجلس الشعبي البلدي المعني بالمخطط، للتشاور حول مختلف مراحل إعداده، بحضور كافة الهيئات والإدارات والمصالح العمومية والجمعيات[1].

[1] -أنظر: المواد 3، 4، 5 من المرسوم التنفيذي رقم 03-324، المصدر السابق

الفرع الثاني: مرحلة المصادقة والاستقصاء العمومي

تتم المصادقة على مشروع المخطط الدائم، بعقد مداولة لدى المجلس الشعبي الولائي، بعدها يبلغ الوالي مختلف الإدارات والمصالح العمومية بذلك، ويمهلهم مدة شهر واحد ابتداءا من تاريخ تبليغها لإبداء رأيها وملاحظاتها، وإذ لم تجب في تلك الفترة تعتبر موافقة على محتوى المخطط الدائم، ليتم الإعلان بعدها عن هذا المشروع بقرار من الوالي الذي يتضمن:

*مكان الاطلاع على مشروع المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة.

*تعيين المحافظ المحقق أو المحافظين المحققين.

*تاريخ انطلاق مدة الاستقصاء العمومي وتاريخ انتهائه.

*كيفيات إجراء الاستقصاء العمومي[1].

ويرسل نسخة من المشروع إلى الوزير المكلف بالثقافة والجماعات المحلية والبيئة والهندسة المعمارية والتعمير، بعدها يخضع المخطط الدائم لعملية الاستقصاء العمومي لمدة شهرين، ويعلق في هذه الفترة بمقر البلدية المعنية.

بعدها تدون كل الملاحظات الناجمة عن الاستقصاء العمومي في سجل خاص مرقم وموقع من طرف الوالي، كما يمكن الإدلاء بهذه الملاحظات للمحافظ المحقق، ويغلق هذا السجل بعد انقضاء المهلة القانونية، للخضوع إلى محضر قفل الاستقصاء من طرف المحقق المحافظ في مدة تُقدر بخمسة عشر يوما، ثم يرسله إلى الوالي، الذي بدوره يبدي رأيه خلال خمسة عشر الموالية، ويقوم بإرسال الملف كاملا إلى الوزير المكلف بالثقافة.

[1] -أنظر: المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 03-324، المصدر نفسه.

كل هذه المراسلات مهمة من أجل وضع خطة شاملة للمخطط، وتجنب حدوث أي تصادم بين المصالح المعنية، إلا أنه هنا هناك فجوة في هذه المرحلة، تتمثل في عدم وجود شروط خاصة تتعلق بالمحافظ المحقق وتخصصه العلمي[1].

الفرع الثالث: مكونات ملف المخطط الدائم لاستصلاح القطاعات المحفوظة

يتكون المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة من:

أولا-التقرير التقديمي

يبرز الوضعية الحالية للقيم المعمارية والحضرية والاجتماعية التي حدد من أجلها القطاع المحفوظ، ويبين التدابير المتخذة لحمايته واستصلاحه.

كما يبرز بالإضافة إلى الإشارة للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير إذا وجد، الجوانب الملخصة الآتية:

1-وضعية حفظ المبنى.

2-وضعية وخط مرور شبكات الطرق والتزويد بالمياه الصالحة للشرب والري وتصريف مياه الأمطار والمياه القذرة

3-تصريف النفايات الثقيلة وإزالتها، عد الاقتضاء.

4-الإطار الديمغرافي والاجتماعي والاقتصادي.

5-الأنشطة الاقتصادية والتجهيزات.

6-الطبيعة القانونية للممتلكات العقارية والآفاق الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية، وكذا برامج التجهيزات العمومية المتوقعة.

[1] -عبد الكريم خبزاوي، **"حماية التراث المبني بالجزائر من خلال قراءة أثرية في المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة"**، المرجع السابق، ص255.

ثانيا-لائحة التنظيم والقواعد العامة لاستخدام الأرض

وهي كل العمليات المقررة في إطار احترام الأحكام المتعلقة بالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، بالنسبة للمجموعات العقارية الحضرية أو الريفية المنشأة في شكل قطاعات محفوظة، والقواعد العامة لاستخدام الأرض التي يجب أن تتضمن الإشارة إلى العقارات التي لا تكون محل هدم أو تعديل أو التي فرض عليها الهدم أو التعديل، كما يحدد الشروط المعمارية التي يتم على أساسها المحتفظة على العقارات والإطار الحضري.

ثالثا-ملاحق الوثائق البيانية: وتشمل الملاحق الوثائق البيانية التي تبين الشروط المنصوص عليها في لائحة التنظيم، وتبرز المناطق المتجانسة.

رابعا-دراسة تاريخية تبرز ما يلي:

*مختلف مراحل تطور القطاع المحفوظ وبيئته المباشرة.

-مواد وتقنيات البناء المتداولة والتي يمكن ملاحظتها في المكونات المعدنية للمنطقة أو المناطق التابعة للقطاعات المحفوظة.

-طرق وتقنيات وخط مرور شبكات التزود بالمياه الصالحة للشرب والري.

-طريقة صرف النفايات الصلبة والمياه المستعملة وإزالتها.

-طرق وتقنيات وخط مرور شبكات صرف المياه المستعملة ومياه الأمطار.

يجب أن ترفق هذه الدراسة بتسلسل زمني موجز لأهم موجز الأحداث التاريخية، لاسيما تلك التي أثرت على التشكيلة الحالية للقطاع المحفوظ.

خامسا-تحليل تيبولوجي: معد على أساس دراسات تاريخية ووجود سابق تم إحصاؤه داخل وخارج القطاع المحفوظ يعرف أنواعا المبنى مع إبراز تقنيات البناء ومواده.

تدون كل النتائج في شكل كتاب ليستعمل كدليل في مختلف أشغال الحفظ والترميم[1].

الفرع الخامس: مرحلة نشروتنفيذ المخطط الدائم

ينشر المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاع المحفوظ في الجريدة الرسمية بقرار وزاري مشترك أو مرسوم تنفيذي طبقا للقانون رقم 98-04، وكذا المادة 16من المرسوم التنفيذي رقم03-324

ويجب أن يوضح ما يلي:

-تاريخ وضع المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة تحت تصرف الجمهور.

-المكان أو الأماكن التي يمكن فيها الاطلاع على المخطط الدام لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة.

-قائمة الوثائق المكتوبة والبيانية التي يتكون منها الملف.

-تاريخ بدء التنفيذ الذي يجعل تدابير المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة قابلة للتطبيق.

يسهر على تسيير المخطط كلا من مدير الثقافة للولاية المعنية، بالتشاور مع رئيس المجلس الشعبي البلدي.

المطلب الثالث: أثر المخطط الدائم لاستصلاح القطاعات المحفوظة في تثمين الطابع التراثي للمجموعات الحضرية والريفية

أسس المخطط الدائم للإسهام في حفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة بالدرجة الأولى، خاصة بعد تحول التراث الثقافي لعامل جذب سياحي، بعد إعادة تأهيل

[1] -أنظر: المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 03-324، كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، المؤرخ في 5 أكتوبر 2003، ج.ر العدد 60، الصادرة بتاريخ 8 أكتوبر 2003، ص20.

المجموعات الحضرية والريفية وفتحها للجمهور، مما يكسب وظيفة لها تضمن لها الاستمرارية والبقاء كثروة أثرية للأجيال القادمة.

كما يسهم المخطط الدائم بالدرجة الثانية في إعداد الخارطة الأثرية، وهذا من خلال جملة الدراسات التاريخية والطبيعية للمواقع، وكذا أخذ القياسات ووضع المخططات (عدد السكان، الطبيعة الجيولوجية للمنطقة، الطرق، وشبكات تصريف المياه، الري، الطاقة والكهرباء)، مدعما اياها بالصور الجوية والفوتوغرافية،

وضع المخطط الدائم لاستصلاح القطاعات المحفوظة استراتيجية جادة من أجل إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية لجعلها مزارا للسياح وعامل جذب أساسي للعملة الصعبة، وذلك من خلال:

-توسيع أفاق تدعيم صيانة وترميم الممتلكات الثقافية العقارية بالتمويل المباشر أو غير المباشر.

-مراعاة الأبعاد القانونية لتحقيق التوازن بين المحافظة على الطابع التراثي للمجموعات الحضرية والريفية ومتطلبات التطوير المعاصرة.

-حماية مباشرة من خلال الحفاظ على الحالة الحالية للمبنى الأثري، باستخدام أساليب خاصة تهدف إلى معالجة أسباب التلف.

-إعادة المبنى الأثري إلى حالته الأصلية.

-ضبط أشغال شبكات الكهرباء والهاتف وقنوات المياه والغاز، والتطهير والطرقات والمواصلات السلكية واللاسلكية، وكل ما من شأته أن يشوه المظهر الخارجي للمنطقة أو البناءات الموجودة بداخلها[1].

[1] -عبد الكريم خبزاوي، **"حماية التراث المبني بالجزائر من خلال قراءة أثرية في المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة"**، المرجع السابق، ص259

علاوة على ذلك، تدعيم الجانب الدراسي العلمي، فالمخطط الدائم يوفر كما معتبرا من المعلومات، جراء توثيق مواد البناء والتخطيط المعماري والوسط المحيط وتحديد عوامل التلف وأخذ الصور الجوية والفوتوغرافية، كل هذا من أجل إعادة التأهيل للمجموعات الحضرية والريفية لأداء وظائفها القديمة كنوع من الحماية الفنية المادية لها.

الخاتمة

اسفرت الورقة البحثية على نتائج هامة لعل من أبرزها:

-أولى المشرع أهمية لضرورة صون المجموعات الحضرية والريفية كنوع من الممتلكات الثقافية العقارية من خلال استحداث القطاعات المحفوظة وتزويدها بالمخطط الدائم للحفظ والاستصلاح طبقا لما تضمنه القانون 98-0، مع تفعيل هذه الحماية النهائية بجملة من المراسيم التنظيمية التي توضح مراحل اعداد وتسيير هذا المخطط بشكل يحقق إعادة تأهيل المجموعات الحضرية والريفية لتفعيل وظيفتها الأصلية، وهو ما يستقطب السياح ويساعد على انعاش الاقتصاد الوطني، لان التراث الثقافي خير تركة ورثناها عن الأجيال الغابرة ومن واجبنا صونها وترقيتها بطابعها الأصلي لتبقى ذاكرة حية شاهدة على ما أحرزته هذه الحضارات من إنجازات وتطور، ونقل تجاربهم بأمانة للأجيال المستقبلية.

-يعد اعداد المخطط الدائم للقطاع المحفوظ واستصلاحه مرحلة مهمة في عملية حفظ وحماية التراث الأثري، إذ تهدف هذه العملية إلى حفظ المباني ضمن محيطها العمراني وحماية طابعها التقليدي الذي شيدت عليه.

-تحقق عملية اعادة تأهيل المبنى الأثري في المجموعة الحضرية أو الريفية إلى تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وثقافية وتاريخية هامة تكتسب الممتلك العقاري قيمة ومقاومة ضد الزمن.

وبناء على النتائج التي استنتجناها في هذه الورقة العلمية فإننا نوصي بـ:

-تفعيل دور المخطط الدائم من خلال إعادة مراجعة الترسانة القانونية التنظيمية، وكذا إعادة تنظيم الإجراءات المؤسساتية، وصولا إلى تطبيق الآليات العلمية التي من شأنها أن ترفع من قيمة التراث الثقافي عموما، ورد الاعتبار له ومنحه وظيفة تساعده في الحياة أطول مدة زمنية ممكنة بما يضمن ترك ارث تاريخي للأجيال القادمة.

-التقليص من الإجراءات الطويلة لإعداد مشروع مخطط حفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة مع ضرورة الاستعانة بفنيين مؤهلين وذوو تكوين عالي في مجال الترميم.

قائمة المصادر والمراجع

أولا-المصادر

1-القانون 98-04 المؤرخ في 15 يونيو 2003 **المتعلق بحماية التراث الثقافي**، ج.ر العدد 44، السنة 35، الصادرة بتاريخ 17 يونيو سنة 2003.

2-المرسوم التنفيذي رقم 05-173، المؤرخ في 9 ماي 2005، **المتضمن إنشاء القطاع المحفوظ لقصبة الجزائر وتعيين حدوده**، الجريدة الرسمية عدد 34، الصادرة بتاريخ 11 ماي 2005.

3-المرسوم التنفيذي رقم 03-322 المؤرخ في 5 أكتوبر 2003، **المتضمن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية**، ج.ر، عدد60، الصادرة بتاريخ 8 أكتوبر 2003،

4- من المرسوم التنفيذي رقم 03-324، **كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة**، المؤرخ في 5 أكتوبر 2003، ج.ر العدد 60، الصادرة بتاريخ 8 أكتوبر، 2003.

ثانيا-الرسائل العلمية

5-أحمد أسامر زكرياء، **المعايير الفنية لإعادة توظيف المباني كمتاحف تبعا لمفهوم القيمة**، رسالة دكنوراه، قسم العمارة، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، 2005.

6-أمل عبد الوارث محمد، **الحفاظ على المباني التاريخية وسبل توظيفها في المدينة المصرية(أمثلة من مدينة القاهرة)**، رسالة ماجستير، قسم الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة أسيوط، 2006.

7-عثمان سارة أحمد محمد، **تجارب إعادة استخدام المباني ذات القيمة في جمهورية مصر العربية(توثيق وتحليل)**، رسالة ماجستير، قسم الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، يونيو 2008.

ثالثا-المواقع الالكترونية

8-عبد الحميد الكفافي، **إعادة تأهيل المباني الأثرية وتطبيقها في أغراض ملائمة**، موقع سيفجردز للتاريخ والآثار، 30 يونيو 2014، اخر تحديث 14 ديسمبر 2020، الساعة 12:1، تمت مشاهدة الرابط بتاريخ 2022/01/11 على الساعة 15:23

https://www.civgrds.com/archaeology/506/إعادة-تأهيل-المباني-الأثرية/

9-وزارة الثقافة، المملكة المغربية، مذكرة تقديم مشروع قانون يتعلق بحماية التراث الثقافي والمحافظة عليه وتثمينه،

http://www.sgg.gov.ma/portals/0/AvantProjet/47/Avp_Loi_52.13_Ar.pdf

10-البنك الدولي، **إعادة تأهيل الأحياء القديمة قد يحقق مكاسب اقتصادية وثقافية**، تاريخ النشر 2010/07/27 على الرابط:

https://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2010/07/27/rehabilitating-medinas-can-lead-economic-cultural-gain

رابعا-المقالات العلمية

11-دحماني صبرينة وبورقبة سامية، **"تجربة حفظ التراث المعماري: المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاع المحفوظ لمدينة تلمسان العتيقة أنموذجا"**، مجلة آفاق فكرية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة جيلالي لياس، سيدي بلعباس، المجلد التاسع، العدد الثالث، ديسمبر 2021.

12-عبد الكريم خبزاوي، **"آليات مقترحة لحفظ وتسيير التراث الأثري بالجزائر"**، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، العدد التاسع، قسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر.

13-عبد الكريم خبزاوي، حماية التراث المبني بالجزائر من خلال قراءة أثرية في المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، مجلة أفاق فكرية، جامعة جيلالي لياس، سيدي بلعباس، الجزائر، العدد الخامس، خريف 2016.

14-لعربي مجاهد، بويحياوي عز الدين، أثر التوسع العمراني على المواقع الأثرية من خلال محاضر الضبطية القضائية مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، المجلد الرابع، العدد الثاني، سبتمبر 2021، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر.

15-محمد عماد نور الدين وهشام بن علي مرتضي، **"أهمية توثيق معالم التراث المعماري في جزر فرسان وآلية الحفاظ عليه"**، مجلة أبحاث وتراث، دون سنة نشر.

16-محمد محمود عبد الله يوسف، **"برامج الاستثمار في التراث العمراني ووسائل التمويل بالاستناد لتجارب عربية ودولية"**، النشرة العلمية لبحوث العمران، كلية التخطيط الإقليمي والعمراني، جامعة القاهرة، العدد الثاني عشر، ابريل، 2014.